- روى الطبراني مرفوعا : [[أربع بعد الظهر كأربع بعد العشاء وأربع بعد العشاء يعدلن أربعا من ليلة القدر]] . وفي رواية أخرى له مرفوعا : [[من صلى العشاء الأخيرة في جماعة وصلى أربع ركعات قبل أن يخرج من المسجد كان كعدل ليلة القدر]] . وروى أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه واللفظ للترمذي وقال حديث حسن مرفوعا : [[إن ا وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن]] . وقال علي Bه : الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة ولكن سنة رسول ا A . وروى مسلم والترمذي وابن ماجه وغيرهم مرفوعا : [[من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل مشهودة محضورة وذلك أفضل]] . وروى الإمام أحمد وأبو داود مرفوعا : [[الوتر حق فيمن لم يوتر فليس منا . قالها ثلاث مرات]] وا تعالى أعلم .

- (أخذ علينا العهد العام من رسول ا A) أن نصلي بعد العشاء أربع ركعات ثم نوتر بعدها قبل النوم وفي ذلك موافقة للعالم الملكي فإن ا تعالى يتجلى له في الثلث الأول من الليل ولكن لا يدرك سر ذلك إلا أكابر الأولياء الذين تروحنوا وأما أهل الكثائف فلا يحسون بذلك التجلي ولا يذوقون له طعما فاعمل يا أخي على تلطيف الكثائف لتأخذ حظك من ذلك التجلي وا يتولى هداك